اي عود الضمير من جمجمة المعود مذكرة كانته

واما الثاني فالاضافه من قبيل اخلاق ثياب اي حجمه الساطعات لان حمله على الظاهر ينكره الذوق السليم لايهامه نفي عموم السطوع لها ولا يخفى ما في هذه التجعات من براعه الاستهلال ولاما في قوله تشاطع حجمه من الاستعارتين المكنيه والتخييليه ولو تصدينا لبيان ما تضمنته الخطبه بكمالها من النكت البيانيه والمحسنات البديعيه من الترصيع ولزوم ما لا يلزم والمطابقه وغيرها لاستدعى ذلك من طول الكلام ما لا يليق بالمقام **قوله** وبعد فان شروع في بيان سبب شرح المختصر المسما بالعقايد ولك ان تجعل هذه الفا على توهم اما وان تجعلها على تقدير اما محذ وفه من الكلام والواو عوضا عنها ودون تعويض كما دل عليه صنيع صاحب المفتاح اخر فن البيان حيث جمع بينهما بقوله واما بعد فان خلاصة الاصلين **قوله** الشرايع جمع شريعه وحقيقة الشرع وضع الهي لما يتعرف العباد منه احكام عقايدهم وافعالهم واقوالهم يترتب عليه صلاحهم في دار المعاش والمعاد وذلك الموضع بالنوع الالهي هو الشريعة فعيله بمعنى اسم المفعول ويطلق الشرع بهذا المعنى ايضا واصل معنى شرع اظهر والشريعه الطريق الظاهر ومورد فالمناسبة بين معنيها المنقول عنه والمنقول اليه تشبيه الشريعه في اتباع ما دلت عليه من الاحكام وعدم الزيغ عنه بالطريق الظاهر في اقتفا سالكه جادته وعدم الميل عنه او بالمورد الذي ينتابه كل احد للحاجة العامة فالمراد بعلم الشرايع علم الاحكام الشرعيه الفرعية كما ينبي عنه كلامه فيما بعد فعطف الاحكام عليها تفسيري ويصح ان يراد بالشرايع ما يشمل الحكم والاحكام الاصليه والفرعيه فيكون عطف الاحكام عطف خاص على عام **قوله** واساس المراد وقاعد كونه اساسا من حيث ان الاستدلال على العقايد بالادله الشرعيه يبنى عليه كما يشعر به اضافة العقايد الى الاسلام فان قيل القاعدة قضية كليه يتعرف منها احكام جزئيات موضوعها والعقايد منها ما ليس بقاعدة كقولنا صفة العلم ثابتة لله تعالى

تعريف الشرع

صفة العدد

صفة القدرة ثابتة لله تعالى صفة الارادة كذلك وعلم الكلام اساس للعقايد كلها فلم خص القواعد بكونه اساسا لها **قلنا** لان ما ليس بقاعده من العقايد مندرج تحت ما هو قاعدة فالامثلة التي ذكرت مندرجة تحت قولنا كل صفة كمال ثابتة لله تعالى وهي قاعدة فاساس القواعد اساس لما هو مندرج تحتها ووجه كون علم الكلام مبنى لعلم الاحكام الشرعيه واساسا لقواعد العقايد من الحيثية المذكورة هو ان الاستدلال على كل من الاحكام والعقايد بدليله التفصيلي من كتاب او سنة يتوقف على قاعده كون كل من الكتاب والسنه حجة وذلك موقوف على معرفة الباري سبحانه ليمكن اسناد خطاب التكليف اليه ويعلم لزوم التكليف حينئذ ويتوقف المعرفه على ادلة حدوث العالم ومحل بيانها علم الكلام ويتوقف الاستدلال بهما ايضا على صدق المبلغ عن الله تعالى والعلم بصدقه يتوقف على دلالة المعجزة عليه ودلالتها يتوقف على امتناع تاثير غير القدرة القديمة فيها ومحل اثبات ذلك علم الكلام ثم الاجماع لكونه لا بد من استناده الى الكتاب او السنه يتوقف الاستدلال به على ما يتوقف الاستدلال بهما عليه وكذا القياس في الاحكام لكونه لا بد من ثبوت حكم الاصل فيه بالنص او الاجماع يتوقف الاستدلال به على ذلك ايضا وغير قاعدة كون الكتاب او السنه حجه من القواعد الاستدلال بهما كمباحث النظر والدليل محل بيانه علم الكلام فهو متوقف عليه بنا على ان مباحث النظر والدليل جزء منه وهو المختار **قوله** هو علم التوحيد والصفات المراد المعنى الاضافي اي العلم الذي يعرفان فيه وقرينة الاراده نسبة الوسم المنبئ عن المعنى العلمي الى الكلام ويصح ارادة المعنى العلمي ويكون نسبة الوسم الى الكلام لكونه اشهر **قوله** المنجي الى اخره تنبيه على فائدة عظمى من فوايده وقد ضبط المنجي بحا مهملة مع فتح النون اسم فاعل من التنحيه بمعنى الابعاد وفي بعض النسخ بجيم مع النون ساكنه ومفتوحه والاول اشبه بالتعدية بفي **قوله** غياهب اخص من الظلمة الشديدة على ما فسره في تهذيب الازهري ولذا اضيف الى الشك لان اللبس فيه اشد اذ لا ترجيح لشي من طرفيه واضيفت الظلمة المطلقة الى الاوهام **قوله** الهمام بضم الهاء هو

Copyright @ King Saud University